بعد الدخول فيه وانه لا يلزم بالنية ولا بالشروع فيه ويستنبط منه سائر التطوعات
خلافا لمن قال باللزوم وفيه ان اول الوقت الذي يدخل فيه المعتكف بعد صلاة الصبح وهو
قول الاوزاعي والليث والثوري وقال الائمة الاربعة وطائفة يدخل قبيل غروب الشمس
واولوا الحديث على انه دخل من اول الليل ولكن انما تخلى بنفسه في المكان الذي اعده لنفسه بعد
صلاة الصبح وهذا الجواب يشكل على من منع الخروج من العبادة بعد الدخول فيها واجاب
عن هذا الحديث بانه صلى الله عليه وسلم لم يدخل المعتكف ولا شرع في الاعتكاف وانما هم به ثم
عرض له المانع المذكور فتركه فعلى هذا فاللازم احد الامرين اما ان يكون شرع في الاعتكاف
فيدل على جواز الخروج منه واما ان لا يكون شرع فيدل على ان اول وقته بعد صلاة
الصبح وفيه ان المسجد شرط للاعتكاف لان النساء شرع لهن الحجاب في البيوت
فلو لم يكن المسجد شرطا ما وقع ما ذكر من الاذن والمنع ولاكتفي لهن بالاعتكاف في مساجد
اذ منعهن انه ليس شرطهن وليس ما قاله بواضح وفيه شؤم الغيرة لانها ناشئة
عن الحسد المفضي الى ترك الافضل لاجله وفيه ترك الافضل اذا كان فيه مصلحة وان من
خشي على عمله الرياء جاز له تركه وقطعه وفيه ان الاعتكاف لا يجب بالنية واما قضاؤه
صلى الله عليه وسلم فعلى طريق الاستحباب لانه اذا كان عمل عملا اثبته وهذا لم ينقل ان
نساءه اعتكفن معه في شوال وفيه ان المرأة اذا اعتكفت في المسجد استحب لها ان تجعل
لها ما يسترها ويشترط ان تكون اقامتها في مكان لا يضيق على المصلين وفي الحديث بيان
مرتبة عائشة في كون حفصة لم تستأذن الا بواسطتها ويحتمل ان يكون سبب ذلك
كونه كان تلك الليلة في بيت عائشة قوله باب الاخبية
في المسجد ذكر فيه الحديث الماضي في الباب مختصرا من طريق مالك عن يحيى بن سعيد
ووقع في اكثر الروايات عن عمرة عن عائشة وسقط قوله عن عائشة في رواية النسفي
والكشميهني وكذا هو في الموطآت كلها واخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريق عبد الله
ابن يوسف شيخ البخاري فيه مرسلا ايضا وجزم بان البخاري اخرجه عن عبد الله
ابن يوسف موصولا وقال الترمذي رواه مالك وغير واحد عن يحيى مرسلا وقال
الدارقطني تابع مالكا على ارساله عبد الوهاب الثقفي ورواه الناس عن يحيى موصولا
وقال الاسماعيلي تابع مالكا انس بن عياض وحماد بن زيد على اختلاف عنه واخرجه
ابو نعيم في المستخرج من طريق عبد الله بن نافع عن مالك موصولا متصلا على جماعة
وصلاه وقد تقدمت مباحثه في الباب الذي قبله قوله باب
هل يخرج المعتكف لحوائجه الى باب المسجد اورد فيه الترجمة على الاستفهام لاحتمال
القصة ما ترجم له لكن بتنبيه على ذلك بباب المسجد فلا يساوي فيه الخلاف حتى يبون
عن بيت الحكم فيه وانما الخلاف في الاشتغال في المسجد بغير العبادة قوله
ان صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته عند ابن حبان من رواية عبد الرحمن
ابن

ابن اسحاق عن الزهري عن علي بن الحسين حدثتني صفية وهي صفية بنت حيي بمهملة وتحتانية
مصغرا ابن اخطب كان ابوها رئيس خيبر وكانت تكنى ام يحيى وسيأتي تزوجها في المغازي
ان شاء الله تعالى وفي تصريح علي بن الحسين بانها حدثته رد على من زعم انها ماتت سنة ست
وثلاثين او قبل ذلك لان عليا انما ولد بعد ذلك سنة اربع وثلاثين او نحو ذلك والصحيح انها
ماتت سنة خمسين وقيل بعدها فكان علي بن الحسين حين سمع منها صغيرا وقد اختلف
الرواة عن الزهري في وصل هذا الحديث وارساله وسيأتي تفصيل ذلك في كتاب الاحكام
ان شاء الله تعالى واعتمد المصنف الطريق الموصولة وحمل الطريق المرسلة على انه عند
علي عن صفية فلم يجعلها علة للموصول كما صنع في طريق مالك في الباب قبله
قوله انها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوره في اعتكافه وفي رواية معمر
الآتية في صفة ابليس فاتيته ازوره ليلا وفي رواية هشام بن يوسف عن معمر
عن الزهري كان النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد وعنده ازواجه فرحن وقال
لصفية لا تعجلي حتى انصرف معك والذي يظهر ان اختصاص صفية بذلك
لكون مجيئها تأخر عن رفقتها فامرها بتأخير التوجه ليحصل لها التساوي في مدة
جلوسهن عنده او ان بيوت رفقتها كانت اقرب من منزلها فخشي النبي صلى الله
عليه وسلم عليها وكان مشغولا فامرها بالتأخر ليفرغ من شغله ويشيعها وروى
عبد الرزاق من طريق مروان بن سعيد بن المعلى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان معتكفا
في المسجد فاجتمع اليه نساؤه ثم تفرقن فقال لصفية اقلبك الى بيتك فذهب
معها حتى ادخلها بيتها وفي رواية هشام المذكورة وكان بيتها في دار اسامة
زاد في رواية عبد الرزاق وكان مسكنها في دار اسامة اي في الدار
التي صارت بعد ذلك لاسامة بن زيد لان اسامة اذ ذاك لم يكن له دار
مستقلة بحيث تسكن فيها صفية وكانت بيوت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
حوالي ابواب المسجد وبهذا تتبين صحة ترجمة المصنف قوله فتحدثت عنده
ساعة زاد ابن ابي عتيق عن الزهري كما في الادب ساعة من العشاء قوله
ثم قامت تنقلب اي ترد الى بيتها فقام معها يقلبها بفتح اوله وسكون القاف
اي يردها الى منزلها قوله حتى اذا بلغت باب المسجد عند باب ام سلمة
وفي رواية ابن ابي عتيق الذي عند مسكن ام سلمة والمراد بهذا بيان المكان الذي
لقيه الرجلان فيه لا بيان مكان بيت صفية قوله فلقيه رجلان من
الانصار لم اقف على تسميتهما في شيء من كتب الحديث الا ان ابن العطار في شرح
العمدة زعم انهما اسيد بن حضير وعباد بن بشر ولم يذكر لذلك مستندا ووقع
في رواية سفيان الآتية بعد ثلاثة ابواب فابصره رجل من الانصار بالافراد
وقال ابن التين انه وهم ثم قال يحتمل تعدد القصة قلت والاصل عدمه